المنشآت السياحية والسياحة الدينية في العراق

إعداد الباحث

عمار ياسر كطان

بغداد ٢٠١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــــــــة

يرتبط موضوع تأسيس المنشآت السياحية طرديا مع التقدم التكنلوجي المتسارع في العالم الذي جعله أشبه بالقرية الالكترونية الصغيرة. ومن المتوقع ان تشهد الانشطة السياحية في القرن الحادي والعشرين تزايدا نوعيا وكميا فضلاً الى الفوائد الناجمة عنها سواء اكانت على المستوى الاقتصادي او الثقافي او الطبي او السياسي، هادفة الى تعزيز من اليات التقارب والتفاهم والتسامح بين شعوب العالم، الامر الذي سيعزز من السلم والامن الدولي .

لذا فان غالبية دول العالم تولي اهتمامن معينا بالتنظيم القانوني للسياحة ومنشآتها ومؤسساتها، بالصورة التي تحقق مصالحها وأهدافها الانسانية النبيلة. كما أن الدراسات العلمية التي تهدف الى تطوير هذا النشاط الانساني المجتمعي الهام، هي الاخرى تحضى باهمية خاصة .

يعد العراق من اولى تلك الدول التي يتوقع ان تزدهر فيه السياحة الدينية والتاريخية، التي نشطت فيه بعد زوال النظام السياسي السابق عام ٢٠٠٣ ، ومنها السياحة الداخلية في المدن المقدسة حيث تجاوزت اعداد الزوار ملايين عديدة ، الأمر الذي شجع السياح والزوار العرب والأجانب الى الاشتراك بمراسيم الزيارات الدينية تلك .

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في جذب اهتمام صناع القرار في العراق الى هذا المرفق الحيوي للإسراع في استكمال منشآته السياحية ومقوماته المتنوعة من ايواء ونقل واتصالات واعلاميات وخبرات... وغيرها ليكون عنصراً جذباً للزوار والسياح الأجانب .

ان بحثنا يستند الى فرضية تشير الى أن مقومات السياحة الدينية في العراق لم تستكمل بعد بالرغم من كثرة المدن والمراقد والشواهد الدينية فيه، فضلا عن ضعف الإطار القانوني الذي ينظم هذا النوع من السياحة فيه .

لقد كانت منهجية البحث تتجه نحو ايجاد تعريف المنشآت السياحية وانواعها واهميتها كمدخل لاغنى عنه في اي بحث يختص في مجال السياحة، ثم تنتقل لتوضيح العوامل المؤثرة في أداء تلك المنشآت، وبعدها يتم التعريف بالسياحة الدينية وتطبيقاتها في العراق، مع بيان التشريعات الخاصة بالمنشآت السياحية الدستورية والقانونية .

واعتمد منهج البحث على المنهج التحليلي لكونه الاكثر ملائمة مع هذا الموضوع وطبيعته .

كما تم تقسيم هذا البحث، الى اربعة مباحث، وخاتمة تضمنت أهم النتائج التي تم التوصل اليها والمقترحات التي يمكن تقديمها، وبالشكل الآتي :

المبحث الاول – تعريف المنشآت السياحية وانواعها واهميتها .

المبحث الثاني– العوامل المؤثرة في أداء المنشآت السياحية .

المبحث الثالث– السياحة الدينية في العراق .

المبحث الرابع– التشريعات الخاصة بالمنشآت السياحية في العراق .

المبحث الاول

تعريف المنشآت السياحية وانواعها واهميتها

نتناول في هذا المبحث تعريف المنشآت السياحية، وبيان أنواعها، وعرض أهميتها الفنية والتقنية التخصصية، والاقتصادية، والسياسية، والثقافية، من خلال ثلاثة مطالب، وكما يأتي :

المطلب الأول – تعريف المنشآت السياحية .

المطلب الثاني – أنواع المنشآت السياحية .

المطلب الثالث – أهمية المنشآت السياحية .

المطلب الأول

تعريف المنشآت السياحية

لقد قدمت تعاريف عديدة للسياحة للمنشآت السياحية، ركزت معظمها على ظواهر اقتصادية او اجتماعية او ثقافية او تنموية، ولم يتم الاتفاق على تعريف موحد .

ومن بين اهم التعاريف المقدمة للسياحة، هي :

- السياحة هي عبارة عن: (انتقال الانسان من مكان الى مكان ومن زمان الى زمان [السياحة العالمية] او الانتقال في البلد [السياحة الداخلية] لمدة يجب ان لاتقل عن ٢٤ ساعة بحيث لاتكون من اجل الاقامة الدائمة واغراضها تكون من اجل الثقافة او الاعمال او الدين او الرياضة) [١].

- وعرفت السياحة على انها : (نشاط السفر بهدف الترفيه، وتوفير الخدمات المتعلقة بهذا النشاط) [٢].

- وعرفتها منظمة السياحة العالمية (W.T.O) على انها: (مجموعة الانشطة التي يمارسها الاشخاص المسافرون او المقيمون في الاماكن غير المعتادة لهم طلبا للمتعة والترويح والتي لا تزيد مدة اقامتهم بها عن عام) [٣] .

وفي ضوء ما تقدم يمكن تعريف السياحة على انها: سفر الافراد الى مواقع تكون خارج مقر اقامتها الدائمة لفترة زمنية معينة ولأغراض معينة .

أما من اهم التعاريف المقدمة للمنشآت السياحية، فهي :

- المنشآت السياحية : هي (كل منظمة تسعى لتقديم خدمة معينة للسياح واشباع حاجاتهم من سكن ونقل وطعام ورحلات وبرامج وغيرها) [٤].

---

[١] -د. ماهر عبد العزيز ، صناعة السياحة ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٨ ، ص٢٣-٢٤ .

[٢] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، دار مؤسسة رسلان ، دمشق-سوريا ، ٢٠٠٩ ، ص ١٤ .

[٣] -نقلا عن : د. رؤوف محمد علي الانصاري ، السياحة في العراق ودورها في التنمية والاعمار ، مطبعة هادي برس ، بيروت-لبنان ، ٢٠٠٨ ، ص ١٧ .

– ويطلق البعض عليها أماكن الإقامة السياحية، ويعرفها على انها: (أي مرفق يقدم خدمة المبيت للسياح بانتظام أو بشكل عابر. وتنقسم أماكن الإقامة السياحية الى مجموعتين رئيسيتين هما: المنشآت السياحية الجماعية، وأماكن الإقامة السياحية الخاصة) [٥] .

يتضح مما تقدم انه بألإمكان تعريف المنشآت السياحية على انها: المرافق السياحية التي يرتادها الافراد لفترة زمنية معينة ولأغراض معينة.

المطلب الثاني

أنواع المنشآت السياحية

يمكن اجمال أنواع المنشآت السياحية ، بما يأتي [٦]:

اولا– شركات الطيران، التي تنقل السياح جوا داخليا وخارجيا. وتمتلك مكاتب ذات اقسام متعددة تقدم خدمة للعملاء من حجوزات ومبيعات والشحن وضبط الحمولة والصيانة والضيافة والوثائق.

ثانيا– الأدلاء السياحيون، الذين يقومون بمساعدة السياح على تنمية وعيهم بمنطقة الزيارة وتحقيق أهداف إدارية عن طريق الاستخدام الامثل للموارد السياحية.

ثالثا– مكاتب السياحة والسفر، التي تقدم خدمات وبيانات استشارية وفنية، وتقوم بعمل الترتيبات اللازمة لربط السفر برا وبحرا وجوا الى اي مكان في العالم .

رابعا– المطاعم الجاذبة للضيوف سواء اكانت مطاعم خدمة سريعة ام متخصصة ام شرقية أم خدمة الغرف أم المشويات .

---

[٤] –زيد منير عبوي ، ادارة المنشآت السياحية والفندقية ، دار الراية للنشر والتوزيع ، عمان –الاردن ، ٢٠٠٨ ، ص١٣.

[٥] –مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٢٤ .

[٦] –ينظر ، للتفصيل : زيد منير عبوي ، ادارة المنشآت السياحية والفندقية ، المرجع السابق ، ص١٣–٢٠ .

خامسا– الفنادق التي يقدم فيها خدمة الطعام والمشروبات والإقامة لقاء اجور معينة حسب تصانيفها على وفق القانون .

سادسا– المدن والقرى السياحية، التي هي عبارة عن تجمعات سياحية تحتوي عن ما لايقل عن (٥٠٠) غرفة للسكن ومشيدة من المواد التي لها قابلية على الاشغال لفترة طويلة بهدف تقديم أفضل الخدمات السياحية والفندقية للسائح. وتحتوي المدينة السياحية على البناية الرئيسية ومنطقة السكن ومنطقة الاستجمام والترفيه .

سابعا– المخيمات السياحية، التي تعني اقامة السائح في خيمة لوحده ام مع افراد عائلته أو مع أصدقائه، لفترة من الزمن، ليعيش في حياة طبيعية يقوم فيها بنفسه بإعداد ما يحتاجه من طعام وشراب وخدمات أخرى. وتصنف المخيمات من حيث الاقامة الى مخيمات: أطفال، فتيان، شباب، مرضى، معوقين، جانحين، فنية، عائلات .

وتتوفر في العراق أنواع المنشآت السياحية كافة، العامة والدينية، ولكنها بحاجة الى المزيد من الاهتمام والتطوير من خلال تخصيص ميزانية كافيه لها، ومن خلال تشجيع الاستثمار العالمي والمحلي فيها.

المطلب الثالث

أهمية المنشآت السياحية

تكتسب المنشآت السياحية أهمية متنوعة، فنية وتقنية تخصصية، واقتصادية، وثقافية، وسياسية.

اولا– الاهمية الفنية والتقنية التخصصية :

يكمن هذا النوع من الاهمية في ان المنشآت السياحية تعد مكملة لبعضها من حيث تعدد جهات الانتاج من فنادق ومطاعم ومطارات وغيرها، وهي صناعة متداخلة إذ يقدم كل عنصر فيها من قبل منتج مستقل مما يتطلب خلق منتوج سياحي متكامل ليشبع حاجات السياح. كما ان المنشآت السياحية تخلق كوادر مؤهلة وقادرة على ادارة القطاع السياحي، فضلا عن تطويره للسياحة الداخلية في الوقت نفسه [٧].

[٧] –زيد منير عبوي ، ادارة المنشآت السياحية والفندقية ، المرجع السابق ، ص ١٣.

ثانيا- الاهمية الاقتصادية :

تعود الاهمية الاقتصادية لتأسيس المنشآت السياحية وتشغيلها والاستثمار فيها، الى ماتجذبه الى الدولة من عملات اجنبية صعبة، فضلا عن تشغيل الايدي العاملة الماهرة وغير الماهرة وتخفيف حدة البطالة، واصبحت في كثير من الدول اهم القطاعات المنتجة [٨].

كما انها تمثل سوقا قابلا للتوسع ليشمل كافة الصناعات الاخرى كالتجارية والصناعية والزراعية، اذن فهي نشاط ديناميكياً حركي ذو تأثير متبادل وفعال يشمل جميع الانشطة الاقتصادية في الدولة وخارجها، فهي تتأثر وتؤثر على نشاط الانتاج والاستهلاك والنقل والرحلات والاتصالات والموانئ والمطارات والفنادق والبنوك وعمليات التجارة الداخلية والخارجية [٩].

وترتبط الاهمية الاقتصادية للسياحة من حيث كونها اداة و وسيلة رئيسية لتحقيق التنمية المستدامة [١٠]. وتشير تجارب الدول المختلفة في تطوير النشاط السياحي الى انها قد حققت ما يأتي [١١]:

١- تشجيع رؤوس الاموال الوطنية وتنويع استخدامها في المشروعات الجديدة .

٢- زيادة مقدرة القطاعين العام والخاص على ايجاد فرص جيدة للعمل عن طريق انشاء مشاريع سياحية جديدة.

٣- الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والاقتصادية وايجاد استخدامات جديدة لها .

٤- تنويع مصادر الدخل.

ثالثا- الاهمية السياسية :

لقد اصبحت السياحة بحكم ممارستها ذات طابع سياسي، واضحى الامن السياسي لأي دولة يتعرض لمخاطر القلاقل والاضطرابات الناجمة عن عدم رضا الافراد عن التلوث البيئي مثلا، لذا تقوم السياحة البيئية في تصحيح

---

[٨] -المرجع نفسه ، ص٩-١٠ .

[٩] -د. ماهر عبد العزيز ، صناعة السياحة ، المرجع السابق ، ص ٣٢-٣٣ .

[١٠] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٤٠ .

[١١] -د. رؤوف محمد علي الانصاري ، السياحة في العراق ودورها في التنمية والاعمار ، المرجع السابق ، ص ١١ .

ذلك الضرر . وصار الاهتمام بسلامة البيئية وعدم الاضرار بها من عناصر برامج الاحزاب السياسية، لا بل ان احزاب الخضر قد اسست لهذا الغرض [١٢].

رابعا- الاهمية الثقافية :

اتخذت الجوانب الثقافية للسياحة، صفة تفاعلية قائمة على توسيع الادراك وزيادة الوعي عند الافراد وتعميق الاحساس بالشعور والتعاون واهمية المشاركة وتنمية المعرفة بالآخرين. كما تعمل السياحة الثقافية على الاستفادة من المناهل المحلية كالفنون الجميلة والآداب والتاريخ والموسيقى والدراما وغيرها [١٣].

وبذلك يتجلى دور السياحة الثقافي بما يأتي [١٤]:

١- التعرف على الحضارات القديمة وآثارها .

٢- التعرف على العادات والتقاليد السائدة في البلد المزار .

٣- تبادل الافكار والآراء وزيادة التفاهم بين الشعوب .

٤- التخفيف من حدة التوترات ودعم السلام العالمي .

٥- تعلم اللغات الأجنبية المختلفة .

المبحث الثاني

العوامل المؤثرة في أداء المنشآت السياحية

تعد المنشآت السياحية عامة والمدن والقرى والمجمعات السياحية خاصة من الخدمات المؤثرة في اشباع رغبات وحاجات السياح، لذلك فهي لابد وان تشكل مراكز سياحية متكاملة متمثلة بالفنادق والدور أو الشقق أو البيوت

[١٢] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع نفسه ، ص ٤١-٤٢ .

[١٣] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٤٢-٤٣.

[١٤] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٤٣ .

السياحية، كما ان خدماتها يجب ان تكون متنوعة، وتتوفر فيها وسائل التسلية والترفيه والخدمات الفردية كالأسواق التجارية والبنوك ومستوصف صحي وصيدلية وغير ذلك [١٥].

هنالك العديد من العوامل التي تؤثر على اداء المنشآت السياحية، تتقدمها العوامل الاجتماعية، فضلا الى عاملي الطلب والعرض السياحيين، وهو ماسوف يتم نتناوله في ثلاثة مطالب وكما يأتي :

المطلب الأول – العوامل الاجتماعية

المطلب الثاني – الطلب السياحي

المطلب الثالث – العرض السياحي

المطلب الأول

العوامل الاجتماعية

هناك عوامل عديدة تؤثر في تصميم وتخطيط معظم المنشآت السياحية والذي تنعكس على أدائها، ومن اهمها، مايأتي[١٦]:

١- توفر الهدوء الشديد، او الوحدة .

٢- الابتعاد عن روتين الحياة اليومية العادية .

٣- امكانية الاتصال بنوعية اخرى من الناس والاندماج اجتماعيا معهم، والتعرف على عاداتهم وتقاليدهم المختلفة .

٤- توافر اماكن لممارسة الالعاب الرياضية، والترفيهية .

٥- توفير الخدمات الفردية للأفراد والاسر في نفس الوقت

---

[١٥] –د. مرزوق عايد القعيد ، د. بركات كامل النمر ، د. عادل سعيد الراوي ، د. بدر عايد القعيد ، د. فيصل الحاج ذيب ، مبادئ السياحة ، إثراء للنشر والتوزيع ، الأردن ، ومكتبة الجامعة ، الشارقة ، ٢٠١١ ، ص ٣٨ .

[١٦] –زيد منير عبوي ، ادارة المنشآت السياحية والفندقية ، المرجع السابق ، ص ٨٧–٨٨.

٦- توفير منطقة خدمة لرجال الاعمال والمسؤولين مزودة بأحدث وسائل الاتصالات.

المطلب الثاني

الطلب السياحي

يعرف الطلب السياحي على انه: (المجموع الاجمالي لأعداد السياح الوافدين الى المنطقة السياحية من المواطنين والأجانب)، كما يعرف أيضا على انه : (المجموع الاجمالي لأعداد السياح الذين يستخدمون المنشآت السياحية سواء كانوا من المواطنين ام كانوا قادمين من البلدان المجاورة او البعيدة) [١٧].

ينصب الطلب السياحي على الخدمات السياحية، او مايسمى بالمنتوج السياحي التي يطلبها السياح اثناء رحلاتهم السياحية، وهو يتكون من خدمات: النقل والإيواء والطعام والشراب والترفيه والسلع، ويقاس الطلب السياحي بأعداد السياح الوافدين الى المنطقة السياحية. ويتأثر بمجموعة من العوامل الاقتصادية وغير الاقتصادية، وهي[١٨] :

١- الأسعار : فكلما انخفضت الأسعار ازداد الطلب السياحي .

٢- الدخل : فكلما ارتفع الدخل ازداد الطلب السياحي .

٣- السكان : فكلما زاد عدد السكان ازداد الطلب السياحي .

٤- وقت الفراغ : فكلما زادت الاجازات والعطل والمناسبات ازداد الطلب السياحي .

٥- الوسائل التسويقية : فكلما تطورت الوسائل التسويقية (الدعاية والاعلان والاعلام والعلاقات العامة والنشرات وغيرها) وكانت اكثر فعالية وتأثيرا، كلما ازداد الطلب السياحي .

٦- التكنلوجيا : كلما تطور العامل التكنولوجي ازداد الطلب السياحي .

٧- المستوى العلمي والثقافي : كلما ارتفع المستوى العلمي والثقافي ازداد الطلب السياحي .

---

[١٧] -د.مثنى طه الحوري ، اسماعيل محمد الدباغ ، اقتصاديات السفر والسياحة ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان- الاردن ، ٢٠٠٠ ، ص ٢١ .

[١٨] -المرجع نفسه ، ص ٢١-٣٨ .

٨- الاستقرار السياسي والأمني : كلما تعزز الامن والاستقرار في الدولة ازداد الطلب السياحي .

٩- سعر صرف العملة بالنسبة للأجانب : فكلما انخفض سعر صرف العملة زادت القوة الشرائية للسياح الوافدين اليها مما يؤدي الى زيادة الطلب السياحي .

١٠- اجراءات الرحلة السياحية : كلما تعددت الاجراءات واصبحت اكثر تعقيدا كلما انخفض الطلب السياحي والعكس صحيح .

المطلب الثالث

العرض السياحي

يعرف العرض السياحي على انه: (رغبة المنتج بعرض السلع والخدمات للبيع في الأسواق مقابل ثمن معين وفي وقت معين)، كما يعرف أيضا على انه: (كل المستلزمات التي يجب ان توفرها اماكن القصد السياحي لسياحها الحقيقين او المحتملين وكل الخدمات والبضائع التي قد يحتمل ان تغري الناس لزيارة بلد معين) [١٩].

ويختلف كمية ونوع العرض السياحي من دولة الى اخرى، بسبب العوامل الاتية [٢٠]:

١- العامل الطبيعي: الذي هو اساس عرض الخدمات السياحية فالإقليم الزاخر بالمعالم الطبيعية يشكل عامل جذب لاستثمار رؤوس الاموال في الانشطة السياحية ومن ثم للسياح .

٢- اسعار المنتوج السياحي: فكلما ارتفعت زاد العرض السياحي والعكس صحيح أيضا .

٣- تكاليف عوامل الانتاج (المواد الاولية و رأس المال والعمل والتنظيم) : فكلما انخفضت التكاليف زاد العرض السياحي والعكس صحيح أيضا .

٤- استخدام الوسائل التكنولوجية المتطورة : فكلما تطورت التكنولوجيا زاد العرض السياحي والعكس صحيح أيضا .

---

[١٩] -المرجع نفسه ، ص ٥١.

[٢٠] -المرجع نفسه ، ص ٦٧-٧٢ .

٥- اهداف المؤسسات المشرفة على النشاط السياحي : فكلما كان صناع القرار في الدولة ميالين باتجاه النشاط السياحي زاد العرض السياحي والعكس صحيح ايضا .

٦- عوامل اخرى : كالموقع الجغرافي والبنى التحتية ومقومات الضيافة وامكانات البلد التراثية والتاريخية والدينية وشبكة النقل والمواصلات والاتصالات وغيرها .

المبحث الثالث

السياحة الدينية في العراق

نتناول في هذا المبحث التعريف بالسياحة الدينية والعقائدية، ومن ثم نستعرض مقومات السياحة الدينية في العراق في مطلبين، وكما يأتي :

المطلب الاول- التعريف بالسياحة الدينية والعقائدية

المطلب الثاني- مقومات السياحة الدينية في العراق

المطلب الاول

التعريف بالسياحة الدينية والعقائدية

يقصد بالسياحة الدينية، التوجه لزيارة الاماكن المقدسة والتاريخية الدينية [٢١]. ولعل من أهم الامثلة على ذلك هو الحج الذي يقوم به اتباع الديانات والعقائد لمواقع معينة محددة، كما هو الحال مع حج المسلمين الى مكة المكرمة.

كما تعد زيارة العتبات المقدسة لآل بيت الرسول الكريم محمد بن عبد الله (ص) وصحابته الكرام، والتي تتركز في النجف الأشرف وكربلاء وسامراء والكاظمية وبابل ومشهد وقم ودمشق والقاهرة وغيرها عوامل جذب للسواح. كما أن حج المسيحين واليهود الى بيت لحم والقدس والمغطس في الاردن هو مكان تعميد السيد المسيح (ع) .

[٢١] -مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٥٠ .

وتتمركز المعالم الدينية اليهودية في مدينة القدس التي تعد مدينة مقدسة لكافة الاديان السماوية . وتوجد أيضا معالم اعتقادية اخرى غير سماوية مثل المعابد البوذية والهندوسية والأنهار المقدسة في الهند[٢٢] .

وعرفت السياحة الدينية على انها: (انتقال السياح من مكان اقامتهم الى مناطق اخرى بهدف القيام بزيارات ورحلات دينية داخل وخارج الدولة لفترة من الوقت وذلك بوازع من العاطفة الدينية او التكليف الديني للقيام ببعض المناسك او الطقوس المرتبطة بالتعاليم الدينية) [٢٣].

يتطلب هذا النوع من السياحة خدمات متنوعة الاسعار، وخدمات أسواق كبيرة لغرض تبضع السياح أو الحجيج منها، فبرامج السياحة الدينية تكون متنوعة، فهي فضلاً الى كونها سياحة اخلاقية قائمة على المبادئ السمحة والمثل العليا وتقويم السلوك وتهذيبه، فهي ايضا تسعى الى معالجة التلوث البيئي والمحافظة على الموارد الطبيعية وتحقيق الانتفاع منها دون حدوث اي ضرر. وتحتاج السياحة الدينية الى جهود كبيرة لتنظيمها وتأمين مستلزماتها وتنفيذ الاجراءات الصحيحة والتموينية والأمنية [٢٤].

وتعد السياحة الدينية من أهم أنواع السياحة الجماهيرية، التي تنفذ سنويا وبأعداد كبيرة جدا يتجاوز عددها المليون سائح أو حاج أو زائر، لذا فهي تساهم في رفد دخل الدولة من العملات الصعبة. فقد عدت السياحة الدينية المسيحية في الفاتيكان أحد عناصر الاقتصاد الايطالي على سبيل المثال لا الحصر [٢٥].

كما يعتبر الحج الى مكة المكرمة والمدينة المنورة، بأعداد تزيد عن ثلاثة ملايين حاج في موسم الحج، بالإضافة الى الزيارات على مدار العام لأداء مناسك العمرة [٢٦]، من المصادر المهمة في زيادة الدخل العام في السعودية، إذ ينفق الحجاج أموالا طائلة في سبيل الوصول والاقامة وشراء الهدايا والبضائع عند عودتهم الى بلدانهم [٢٧].

---

[٢٢] –د. مرزوق عايد القعيد ، واخرون ، المرجع السابق ، مبادئ السياحة ، ص ٦٣.

[٢٣] –د. مرزوق عايد القعيد ، واخرون ، المرجع السابق ، مبادئ السياحة ، ص ٦٢ .

[٢٤] –مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٥٠–٥١.

[٢٥] –المرجع نفسه ، ص ٥١ .

[٢٦] –د. مرزوق عايد القعيد ، واخرون ، المرجع السابق ، مبادئ السياحة ، ص ٦٣ .

[٢٧] –مصطفى يوسف كافي ، صناعة السياحة والأمن السياحي ، المرجع السابق ، ص ٥٢ .

ولعل من أهم برامج السياحة الدينية والعقائدية هي ما يأتي [٢٨]:

١- برامج الحج والعمرة وقضاء المناسك .

٢- برامج زيارة الاماكن المقدسة .

٣- برامج زيارة الأضرحة وأولياء الله الصالحين .

٤- برامج زيارة الكنائس والأديرة ومسار السيد المسيح والسيدة العذراء في مصر .

٥- برامج التوعية والتثقيف الديني والوعظ .

المطلب الثاني

مقومات السياحة الدينية في العراق

يستطيع العراق ان يكون رائدا في مجال السياحة الدينية في العالم، بسبب مكانته التاريخية والحضارية والدينية، وموقعه الجغرافي المميز. ولاشك في ان امتلاكه للكثير من الشواهد الدينية لاتباع الديانات الاخرى، اضافة الى المدن الدينية الاسلامية المقدسة التي اشتهرت بمبانيها التاريخية العريقة وجوامعها ومساجدها وعتباتها التي يقصدها المسلمين من كافة الدول في المناسبات الدينية المختلفة [٢٩].

ويعد العراق من الدول الفريدة في العالم الاسلامي بمعالمه الدينية البارزة ، حيث يتميز بوجود العديد من مراقد الانبياء (ع) كالنبي ابراهيم (ع)، والنبي نوح (ع)، والنبي يونس (ع)، والنبي ذو الكفل (ع). ومراقد أهل البيت (ع) وهي : مرقد أمير المؤمنين الامام علي بن أبي طالب (ع) في مدينة النجف الأشرف، ومرقدي الإمام الحسين بن علي (ع) وأخيه العباس بن علي (ع)، ومرقدي الإمامين موسى بن جعفر الكاظم (ع) ومحمد بن علي الجواد (ع) في مدينة الكاظمية ببغداد، ومرقدي الإمامين علي الهادي (ع) والحسن العسكري (ع) في مدينة سامراء، فضلاً الى مراقد عدد من أئمة المذاهب الإسلامية وشيوخ الطرق الصوفية والصحابة،

---

[٢٨] -المرجع نفسه ، ص٥٢.

[٢٩] -د. رؤوف محمد علي الانصاري ، السياحة في العراق ودورها في التنمية والاعمار ، المرجع السابق، ص٩ ، ص٣٧.

كمرقدي الإمام أبي حنيفة النعمان (رض)، والشيخ عبد القادر الكيلاني (رض) في مدينة بغداد، ومرقد الصحابي الجليل سلمان الفارسي (رض) في منطقة المدائن، مع العديد من المعالم الدينية المهمة لاتباع الديانات الأخرى[٣٠].

وتعد السياحة الدينية الى المدن المقدسة في العراق، سياحة جليلة وعظيمة، وان زيارة العتبات المقدسة تعد جزءا من الشعائر الاسلامية لملايين المسلمين [٣١] ، وهي الشعائر التي ضمنها الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .

لقد نصت المادة (١٠) من الدستور على ان: (العتبات المقدسة والمقامات الدينية في العراق كيانات دينية وحضارية، وتلتزم الدولة بتأكيد وصيانة حرمتها، وضمان ممارسة الشعائر بحرية فيها) .

علما ان الدستور قد منح المواطن العراقي حرية التنقل والسفر داخل العراق وخارجه، كما جاء في البند اولا من المادة (٤٤) منه.

ومن المتوقع ان تزدهر السياحة الدينية في العراق، خاصة بعد زوال النظام السياسي السابق الذي ضيق الخناق على زيارة المدن الدينية المقدسة للعراقيين والاجانب على حد سواء، ومجيء نظام سياسي جديد اطلق السياحة الدينية من اوسع ابوابها، وقام بالكثير من المشاريع التطويرية منها مشاريع عملاقة كما في توسيع الروضتين الحسينية والعباسية المطهرة ، وغيرها من المشاريع التي تسهل من عملية وصول الزوار وحركتهم واقامتهم وتبضعهم .

واعتبرت **الموسوعة الحرة [ويكيبيديا]** ان اكبر تجمع بشري في تاريخ الكرة الأرضية هو التجمع الحاصل في أربعينية سيد شباب أهل الجنة الامام الحسين بن علي عليهما السلام ، والذي يزداد تعداده سنة بعد اخرى فقد

---

[٣٠] –المرجع نفسه ، ص٣٨.

[٣١] –المرجع نفسه ، ص٣٨.

تراوح عدد زواره ما بين ١٠-١٤ مليون زائر في عام ٢٠٠٩ ، و ١٥ مليون زائر ٢٠١٠ ، و ١٩ مليون زائر عام ٢٠١١ [٣٢].

وصرح الناطق الرسمي باسم العتبة العباسية الحاج علي الصفار بأن زيارة أربعينية الإمام الحسين (ع) قد سجلت أرقاماً قياسية جديدة عام ٢٠١٣ ، فاقت ما سجل في الأعوام الماضية وهي غير مسبوقة في العالم ، فقد كانت الاحصائيات ملفتة للنظر، ففي مجال أعداد الزائرين الذين توافدوا على عتبات كربلاء المقدسة كانت الحصيلة الرسمية التي أعلنتها الجهات الرسمية تؤشر بأن أعداد الزائرين تجاوزت ١٨ مليون زائر بينهم أكثر من ٧٥٠ ألف زائر عربي وأجنبي من ٧١ بلداً في العالم ، وهذا الرقم لعدد الزائرين هو الأكبر في العالم ويتم في مدة قصيرة لا تتجاوز ٢٠ يوماً بدءً من ١صفر الخير ١٤٣٤هـ تأريخ وصول طلائع الزائرين إلى عتبات كربلاء المقدسة، وحتى يوم الزيارة الخاص الذي صادف يوم ٢٠صفر، وهذا الرقم القياسي الأول الذي لم تستطع بقعة في العالم تحقيقه حتى الآن . أما في مجال كمية الطعام الذي تم توزيعه، فقد امتدت موائده على طول الطرق المؤدية إلى كربلاء المقدسة من جهتها الشمالية (طريق بغداد- كربلاء المقدسة) الذي يربطها بالمحافظات الشمالية أيضاً، وطريقي (بابل – كربلاء المقدسة) و(النجف الأشرف – كربلاء المقدسة) التي تربطها بالمحافظات الواقعة جنوب بغداد، وإن مجموع المضايف التي تقدم هذه الموائد المجانية المفتوحة وعلى طوال مئات الكيلومترات يجعلها كمائدة طويلة مفتوحة ومتنوعة بأشهى وأطيب الطعام، فضلاً عن الحلويات والعصائر والماء والمعجنات والفاكهة. وهذه الموائد هي الأطول في العالم وتشكل رقماً قياسياً، علماً أن المواكب الحسينية هذه تقدم خدمات الطعام والشراب والعلاج والإيواء للزائرين بشكل مجاني فضلاً عن إحياء الشعائر الحسينة، ويبلغ عدد المواكب المسجل منها لدى قسم الشعائر والمواكب الحسينية في العراق والعالم الإسلامي التابع للعتبتين المقدستين الحسينية

---

[٣٢] -ينظر : الموسوعة الحرة ويكيبيديا ، متاح على الرابط الاتي :

-http://www.wikipidia.org.

-وكالة انباء براثا ، متاح على الرابط الاتي :

- http://www.burathanews.com/news_article_180524.html

والعباسية اكثر من ١٧٥٠٠ موكباً، منها ٦١٥٠ موكباً ضمن الحدود الإدارية لمحافظة كربلاء المقدسة، فضلاً عن آلاف المواكب وعشرات الآلاف من دور المواطنين التي آوت الزائرين وقدمت لهم أفخر الطعام والشراب على طول الطرق المؤدية إلى كربلاء المقدسة. ان كل هذه الاحصائيات ادخلت زيارة الاربعين المليونية للإمام الحسين (ع) في **موسوعة غينيتس** للأرقام القياسية وينتظر ان يرتفع عدد الزائرين في المستقبل [٣٣] .

ان هذه المؤشرات جميعها تبرز الحاجة الى اقامة عدد اخر من مراكز التسوق الشعبية في انحاء المدن المقدسة، لتوفر فيها كافة المرافق والخدمات ومواقف للسيارات . فضلاً لايجاد الحلول اللازمة لتفادي عرض البضائع على الارصفة والطرقات في المناطق المحيطة بالعتبات المقدسة التي تسبب عرقلة سير المشاة وتبطيء سيارات الاسعاف والحريق والخدمات الاخرى وتشوه صورة هذه المدن [٣٤].

المبحث الرابع

التشريعات الخاصة بالمنشآت السياحية في العراق

ان للتنظيم القانوني اهمية كبيرة في تطوير المنشآت السياحية خاصة والسياحة عامة، وقد نحت الدول السياحية باتجاه تشريع الكثير من القوانين التي تنظم النشاط السياحي في دساتيرهاالوطنية لتحقيق الاهداف والمصالح المتوخاة منها، فضلا الى ماتنص عليه من مواد عامة اخرى في تلك الدساتير.

لقد برزت قوانين السياحة التي تضمنت القواعد القانونية التي تنظم وتحكم وتسيطر على صناعة الضيافة في مختلف الدول [٣٥].

وتأتي الانظمة لتحدد كيفية تنفيذ او تطبيق قواعد القانون في قطاع معين من القطاعات الرئيسية العديدة لصناعة الضيافة، وهو اضيق فيما يغطي من مساحة من القانون، وأقل منه قوة وتأثيرا واسهل قابلية للتغيير من

---

[٣٣] – وكالة أهل البيت (ع) للأنباء (أبنا) ، التابعة للمجمع العالمي لأهل البيت (ع) ، متاح على الرابط الاتي : –http://www.abna.ir/data.asp?lang=2&Id=378685 .

[٣٤] – د. رؤوف محمد علي الانصاري ، السياحة في العراق ودورها في التنمية والاعمار ، المرجع السابق ، ص ٤٠ .

[٣٥] –د.مثنى طه الحوري ، التشريعات والتنظيمات المهنية في صناعة الضيافة – التشريعات والمنظمات السياحية ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان – الاردن ، ٢٠١٢ ، ص٤٩ .

القانون. ولكي تستطيع المؤسسة المعنية بالسياحة ان تنفذ مايمليه عليها القانون وما فصلت حيثياته في النظام فإنها تصدر تعليمات تنفيذية ادارية محددة لكل حالة لتنفيذ مهام متعددة منها تصنيف واجازة المنشآت الفندقية على سبيل المثال لا الحصر [٣٦].

وهنالك تشريعات منظمة لعموم صناعة الضيافة، وتشريعات في قطاعات صناعة الضيافة الرئيسية والمنظمة للمهن المتخصصة في كل قطاع، وتشريعات منظمة لشؤون العاملين في المهن والحرف السياحية المتخصصة، والتشريعات الراعية لشؤون ومصالح المستهلكين لمنتجات صناعة الضيافة [٣٧].

وفيما يخص العراق فان هنالك بعض التشريعات التي يفترض هذا البحث انها غير كافية في تنظيم هذا القطاع الاقتصادي والاجتماعي الحيوي .

نتناول ماورد في دستور العراق لعام ٢٠٠٥ عن السياحة، ثم نعرض قانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ / ١٩٦٧ وتعليمات تصنيفها وادارتها، بتقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب وكما يأتي:

المطلب الأول– دستور العراق لعام ٢٠٠٥

المطلب الثاني– قانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ / ١٩٦٧

المطلب الثالث– تعليمات تصنيف المنشآت السياحية وادارتها

المطلب الأول

دستور العراق لعام ٢٠٠٥

لم ينظم دستور العراق لعام ٢٠٠٥ القطاع السياحي بصورة مباشرة، الا انه يمكن ملاحظة القواعد العامة التي أوردها في ثنايا نصوص مواده ذات العلاقة في استغلال واستثمار وتطوير هذا القطاع الحيوي .

[٣٦] –المرجع نفسه ، ص٥٠ .

[٣٧] –المرجع نفسه ، ص٥١–٥٣ .

لقد ضمن الدستور الحفاظ على الهوية الاسلامية لغالبية الشعب العراقي، وكافة الحقوق الدينية لجميع الافراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية كالمسيحيين والآيزديين والصابئة المندائيين. يتيح هذا النص لكافة المواطنين التنقل والسفر بين المواقع الدينية للتعبد والزيارة والاطلاع، الامر الذي يشجع وينمي انشطة السياحة الدينية [٣٨].

واكد الدستور على ان العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب [٣٩]، وهذه الحقيقة يمكن ان تشجع الانشطة السياسية بصورة عامة ، والسياحة الدينية بصورة خاصة .

واعتبر الدستور ان العتبات المقدسة والمقامات الدينية في العراق هي كيانات دينية وحضارية، واوجب على الدولة صيانة حرمتها، وضمان ممارسة الشعائر بحرية فيها [٤٠]. ويمكن استثمار هذه الضمانات التي وضعها المشرع الدستوري في النص ويعدها عاملا مشجعا وجيدا من اجل بناء سياحة دينية آمنه وناجحة. خاصة وان الدولة قد كفلت حرية العبادة وحماية اماكنها، واكد الدستور العراقي على ان اتباع كل دين أو مذهب احرار في ممارسة الشعائر الدينية بما فيها الشعائر الحسينية [٤١]. وبعد هذا التأكيد الضامن عاملا مهما في تنشيط السياحة الدينية في العراق وتطويرها الى ابعد الحدود .

كما الزم الدستور الدولة بإصلاح الاقتصاد العراقي على وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته [٤٢]. وهذا الالزام يتيح الاستثمار في قطاع السياحة كونه احد المصادر الاقتصادية البديلة الناجحة. وسيحقق هذا المسعى نقلة نوعية تطورية هائلة في هذا القطاع، قد يجعل العراق مركزا عالميا للجذب السياحي عامة والسياحة الدينية بخاصة .

---

[٣٨] –البند (ثانيا) من المادة (٢) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٣٩] –المادة (٣) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٠] –المادة (١٠) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤١] –المادة (٤٣) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٢] –المادة (٢٥) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

واكد الدستور في نص اخر على ان تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة، واحال تنظيم ذلك الى القانون [٤٣]. ويفضي هذا الامر الى تشجيع الاستثمارات في قطاع السياحة وبضمانة الدولة، فضلا عن انه سمح للهيئة التشريعية سن قانون خاص بتلك الاستثمارات [٤٤].

ووضع الدستور النشاطات والمؤسسات الثقافية تحت رعاية الدولة [٤٥]، بما يتناسب مع تاريخ العراق الحضاري والثقافي، ومن ثم يمكن الافادة من هذه الرعاية للقطاع السياحي على اعتباره احد الانشطة الثقافية او ذات الاهمية الثقافية، ومن خلال ذلك يمكن تطوير السياحة الدينية .

اما البند الدستوري الذي اشار الى السفر بكلمة واحدة عندما ربطه مع حرية التنقل ومع الحق في السكن فهو – البند (أولا) من المادة (٤٤) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ ، الذي نص على : (للعراقي حرية التنقل والسفر والسكن داخل العراق وخارجه) .

وفيما يخص تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة والخطط العامة، وكذلك اقتراح مشروعات القوانين، واصدار الانظمة والتعليمات والقرارات ، واعداد مشروع الموازنة العامة والحساب الختامي وخطط التنمية، فان مجلس الوزراء هو الذي يمارسها [٤٦].

وعلى اساس ذلك تقع على مجلس الوزراء مسؤولية كبيرة في تطوير السياحة عموما والسياحة الدينية خصوصا في العراق من خلال ما يأتي :

١- تخطيط وتنفيذ سياسة عامة لتطوير قطاع السياحة .

٢- اقتراح مشروع قانون جديد ينظم الانشطة السياحية التخصصية .

٣- اقتراح مشروع قانون جديد ينظم انشطة السياحة الدينية .

٤- تخصيص ميزانية كافية لتطوير القطاع السياحي .

---

[٤٣] –المادة (٢٦) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٤] –نص البند (أولا) من المادة (٦١) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ ، على أن يختص مجلس النواب بما يأتي: (اولاً : تشريع القوانين الاتحادية .) .

[٤٥] –المادة (٣٥) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٦] –المادة (٨٠) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

٥- التركيز على القطاع السياحي ضمن اطار خطط التنمية .

٦- السعي الى ابرام اتفاقيات دولية في المجال السياحي .

ان تنشيط وتطوير السياحة الدينية والتاريخية في العراق ستعود بالنفع المادي والحضاري على الدولة بكاملها من جهة وعلى المحافظات من جهة اخرى، وذلك لان الدستور قد اكد على ان الاثار والمواقع الاثرية والبنى التراثية والمخطوطات والمسكوكات تعد من الثروات الوطنية وهي من اختصاص السلطات الاتحادية، وتدار بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات [٤٧].

وبما ان السياحة لم ينص عليها في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، لذا تكون وفق الدستور من صلاحية الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم [٤٨].

ويمكن تفعيل ذلك وتطوير السياحة بواسطة الصلاحيات الادارية والمالية الواسعة التي منحت الى المحافظات التي لم تنتظم في اقليم، بما يمكنها من إدارة شؤونها على وفق مبدأ اللامركزية الادارية [٤٩].

المطلب الثاني

قانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ / ١٩٦٧

عد المشرع العراقي المنشآت السياحية عنصراً هاماً في جذب السائحين وفي زيادة الدخل القومي لذا وجب تنظيم هذه المنشآت قانونيا لضمان اختيار الاماكن اللائقة لاستقبال السواح وتامين حاجاتهم خلال تنقلاتهم، فضلا عن اختيار الاشخاص الاكفاء الذين يدركون اهمية السياحة في انعاش الحياة الاقتصادية والاجتماعية [٥٠].

ويمكن اجمال اهم متضمنات هذا القانون، بما يأتي:

١- حدد القانون المنشآت السياحية في المادة (١-هـ)، وعرفها كما يأتي:

---

[٤٧] -المادة (١١٣) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٨] -المادة (١١٥) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٤٩] -البند (ثانيا) من المادة (١٢٢) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ .

[٥٠] -قانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ سنة ١٩٦٧ ، نشر في الوقائع العراقية ، العدد ١٤١٧ في ١٩٦٧/٥/٢٩.

أ- الفندق: هو المكان المعد للمنام وتقديم الطعام والمشروبات او للمنام فقط ويحتوي على عشر غرف للنوم فاكثر.

ب- الدار السياحية: هو الدار او الشقة المؤثثة المعدة للنوم والاستراحة .

ج- المحل السياحي العام : هو المكان المعد لبيع الطعام او المرطبات او المشروبات او جميعها بقصد تناولها في نفس المكان ويشمل الملهى واي محل معد للتسلية .

د- المخيم السياحي: هو المكان المكشوف الذي تنصب فيه الخيام او تقام فيه العرائش او المساكن المتنقلة .

٢- تعين المصلحة المنشآت السياحية بناء على طلب من المدير العام او من ذوي العلاقة يحال الى اللجنة لتقديم التوصية اللازمة. وبعد تعيين ما يعتبر من المنشآت السياحية بموجب الفقرة الاولى من هذه المادة تمنح المصلحة اصحابها الاجازات اللازمة بهذه الصفة وفق النموذج الذي تعده المصلحة وتجدد الاجازات سنويا خلال الشهر الاول من بدء السنة المالية. ولا يجوز استثمار المنشآت السياحية من قبل المسؤولين عن ادارتها الا بعد حصولهم على اجازة تصدرها لهم المصلحة .

٣- تصنف المصلحة المنشآت السياحية الى درجات ممتازة واولى وثانية وثالثة وفق نظام يصدر لهذا الغرض مع مراعاة البناء والتجهيزات والخدمات المقدمة فيها. وتقرر المصلحة اجور المبيت واسعار الوجبات والمأكولات والمشروبات واجرة الدخول وغير ذلك في المنشآت السياحية بموجب اصنافها .

٤- تكون اقامة ضيوف الحكومة والوفود الرسمية في المنشآت السياحية الموجودة في المناطق التي يحلون فيها عد المستخدمين الاجانب والخبراء واللاجئين.

٥- على اصحاب المنشآت السياحية او المسؤولين عن ادارتها القيام بوضع لوحة توافق عليها المصلحة يبين فيها بان المنشاة اصبحت سياحية مع ذكر درجة تصنيفها، ووضع الاجازة في محل بارز داخل المنشاة. ووضع نسخة مختومة بختم المصلحة باللغة العربية ولغة اجنبية او اكثر تقررها المصلحة بالأسعار المقررة في امكنة ظاهرة من المحل وكذلك في كل غرفة من الغرف، ويجب الاعلان عن اسعار الخدمات غير المقررة بنفس الطريقة ولا يجوز استيفاء اكثر من الاسعار المعلنة .

٦- عدم جواز استخدام اي شخص في المنشآت السياحية الا بعد حصوله على شهادة تؤهله الاستخدام تمنحها له المصلحة وتحدد شروط منح هذه الشهادة بتعليمات تصدرها المصلحة مع مراعاة احكام ما ورد في القوانين والانظمة الاخرى بهذا الشأن .

٧- يتوجب على مديري المنشآت السياحية اتخاذ الوسائل الكافية للمحافظة على النظام والآداب العامة فيها .

٨- لموظفي ومستخدمي المصلحة الذين يخولهم المدير العام، دخول المنشآت السياحية وتفتيشها للتأكد من تطبيق احكام هذا القانون والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه .

٩- مع عدم الاخلال بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين المرعية يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة دنانير ولا تزيد على مائة دينار كل من :

أ- خالف احكام هذا القانون او الانظمة او التعليمات الصادرة بموجبه .

ب- غش الزبائن او تعمد عدم ايفاء الخدمات التي التزم بتقديمها لهم بموجب هذا القانون .

١٠- للمحكمة ان تقرر غلق المنشاة السياحية لمدة لا تزيد على شهر واحد عند تكرار المخالفة .

١١- تخضع المنشآت السياحية لأحكام القوانين الصحية والانظمة والبيانات والتعليمات الصادرة بموجبها .

١٢- للمنشات السياحية الراغبة بتكوين رابطة لتوحيد جهودها وتنسيق اعمالها من اجل رفع المستوى السياحي في القطر، ان تقدم طلبا بذلك الى المصلحة مرفقا به النظام الاساسي والداخلي للرابطة موقعا عليه من قبل عشرة على الاقل من الاعضاء المؤسسين لها، وللمجلس الاعلى للسياحة الموافقة على الطلب او رفضه، بعد استمزاج راي وزارتي الداخلية والعمل والشؤون الاجتماعية [٥١] .

---

[٥١] - اضيفت هذه الفقرة من خلال اضافة المادة (١٩) الى القانون، بموجب قانون التعديل الاول لقانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٧، رقمه ٦٦ صادر بتاريخ ١٩٧٢.

المطلب الثالث

تصنيف المنشآت السياحية وادارتها

فيما يخص تصنيف المنشآت السياحية، فقد صنف المشرع العراقي المنشآت السياحية بموجب نظام رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٨. ولعل اهم ما ورد فيه كان ما يأتي [٥٢]:

١- تراعى عند تصنيف الفنادق والدور السياحية مميزات الموقع والبناء والمدخل والصالات وقاعات الطعام ووسائل التسلية وعدد المستخدمين وجميع التجهيزات والخدمات التي توفر للنزلاء الراحة على نحو يتناسب ودرجة المنشآت السياحية .

٢- تراعى عند تصنيف المطاعم والملاهي السياحية وما في حكمها مميزات الموقع والبناء والمدخل والصالات الموقع والبناء والمدخل والصالات وقاعات الطعام ووسائل التسلية وعدد المستخدمين وجميع التجهيزات والخدمات التي توفر للرواد الراحة على نحو يتناسب ودرجة المنشاة السياحية .

٣- تصنف المخيمات السياحية الى درجات ثالثة وثانية واولى وممتازة، على ان يحمل العاملون فيها هويات خاصة تمنح لهم من قبل المصلحة .

اما فيما يخص ادارة المنشآت السياحية، فقد نظمت التعليمات رقم ١ لسنة ١٩٦٩، الصادرة في ظل قانون المنشآت السياحية رقم (٥٠) لسنة ١٩٦٧، كيفية ادارة المنشآت السياحية في العراق، وكما يأتي [٥٣]:

١- تقوم مصلحة المصايف والسياحة العامة بمنح اجازة فتح المنشأ السياحي وادارته وفق النموذج المعد لهذا الغرض بعد توصية اللجنة المختصة واستيفاء الرسم المقرر. وتعتبر الاجازة ملغاة في حالة عدم تجديدها وفقا للقانون .

٢- يتوجب ان يتضمن طلب الاجازة الاسم الكامل لطالب الاجازة وعنوانه ومحل اقامته، والاسم التجاري للمنشأ السياحي، وعائديته، ونوعه وعنوانه الكامل .

---

[٥٢] -نظام تصنيف المنشآت السياحية رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٨ .

[٥٣] – تعليمات في كيفية ادارة المنشآت السياحية رقم ١ لسنة ١٩٦٩ ، نشرت في الوقائع العراقية العدد ١٧٣١ بتاريخ ١٨ – ٥ – ١٩٦٩ .

٣- ويشترط في المسؤول عن ادارة المنشأ السياحي ما يأتي:

أ – ان يكون من ذوي الخبرة والاختصاص في ادارة المنشآت السياحية .

ب – ان يكون له المام بإحدى اللغات :الانكليزية او الفرنسية او الالمانية او الاسبانية، اضافة الى اللغة العربية بالنسبة الى الدرجات الممتازة والاولى والثانية من المنشآت السياحية .

جـ – ان لا يكون محكوما بجناية او جنحة مخلة بالشرف .

د – ان يكون سالما من الامراض والعاهات الجسمية .

هـ – اذا كان من غير العراقيين فيلزم ان تكون لديه موافقة من الجهات الرسمية المختصة .

٤- يكون توزيع المبالغ المتجمعة عن اجور الخدمة للعاملين في المنشآت السياحية حسب ماهية اعمالهم وبالنسب التالية:

أ- العاملون في اعمال الادارة : وتشمل كل من يعمل في الادارة والمكاتب التابعة لها ويدفع لكل منهم حصة واحدة .

ب- العاملون في اعمال المطبخ : وتشمل كل من يعمل في داخل المطبخ وهم رئيس الطباخين والطباخون ومساعدوهم والعمال والعاملون معهم ويدفع لكل منهم حصة واحدة .

ج- العاملون في اعمال غرف الفنادق وتنظيفها وتشمل كل من يعمل لخدمة نزلاء الغرف وتقسم الى قسمين:

القسم الاول- القائمون بخدمة النزلاء ويدفع لكل منهم حصة واحدة .

القسم الثاني- القائمون بتنظيف الغرف والممرات وما يتبعها وتدفع لكل منهم نصف حصة .

د – العاملون في اعمال الغسيل والخياطة والكوى: وتشمل كل من يعمل في هذه الاعمال سواء اكان براتب او بالقطعة ويدفع لكل منهم حصة واحدة .

هـ – الاعمال الاخرى التي لا تدخل ضمن الاعمال اعلاه ويدفع لكل منهم نصف حصة.

ح- يجب ان توضع في واجهة الفندق خمس نجوم لفنادق الدرجة الممتازة واربع نجوم لفنادق الدرجة الاولى وثلاث نجوم لفنادق الدرجة الثانية ونجمتان لفنادق الدرجة الثالثة .

وقد تم تعديل نسب توزيع المبالغ المتجمعة عن اجور الخدمة للعاملين في المنشآت السياحية بتعليمات أخرى صدرت في ١/ كانون الثاني / ١٩٧٥ ، وكما يأتي [٥٤]:

١- يكون توزيع المبالغ المتجمعة عن اجور الخدمة للمنشآت السياحية التابعة لمصلحة المصايف والسياحة، وفق مايلي:

أ- (١٠ %) من مجموع مبالغ اجور الخدمة الى مصلحة المصايف والسياحة او المتعهد الذي يعهد اليه ادارة المنشاة.

ب- يوزع المتبقي بنسب متساوية على منتسبي المنشاة : كافة القائمين بالإدارة والاستقبال (المشرف، المحاسب، امين الصندوق، الكتاب ومن وعاونهم او يحل محلهم). وكافة عمال التقديم ومساعديهم. وكافة عمال المشرب .وكافة عمال التنظيف لمرافق المنشاة. عدا عمال متعهدي التنظيف (ان وجدوا). وكافة العاملين بالمطبخ (رئيس طباخين، الطباخ، ومساعديهم وغيرهم). كما يتم توزيع مبالغ الاكراميات الممنوحة من الزبائن والرواد بعد جمعها بصندوق خاص على المذكورين اعلاه (عدا القائمين بالإدارة والاستقبال) وبنسب متساوية.

ونخلص مما تقدم، ان العراق بحاجة الى سن قوانين جديدة تنظم أنشطة القطاع السياحي برمته .

خاتمة

اولا-النتائج :

يمكن إجمال أهم النتائج التي تم التوصل اليها، في هذا البحث، بما يأتي:

١- تزايدت الانشطة السياحية في القرن الحادي والعشرين نوعا وكما وكثرت فوائدها الاقتصادية والثقافية والطبية والسياسية. واكتسبت المنشآت السياحية أهمية متنوعة، فنية وتقنية تخصصية، واقتصادية، وثقافية، وسياسية.

[٥٤] – تعليمات قانون المنشآت السياحية الصادر في : ١ / ١ /١٩٧٥ .

٢- تزايد اهتمام دول العالم بالتنظيم القانوني للسياحة ومنشآتها ومؤسساتها، بما يحقق مصالحها وأهدافها الانسانية النبيلة. كما اهتمت بمختلف الدراسات العلمية التي تهدف الى تطويرها، وفي العوامل التي تؤثر على اداء تلك المنشآت السياحية، كالعوامل الاجتماعية، فضلا الى عاملي الطلب والعرض السياحيين.

٣- عدم استكمال مقومات السياحة الدينية في العراق بعد، على الرغم من كثرة المدن والمراقد والشواهد الدينية فيه.

٤- ضعف الإطار القانوني الذي ينظم السياحة الدينية في العراق، مما يدعو الى الحاجة لسن قوانين جديدة تنظم أنشطة القطاع السياحي برمته .

٥- لم ينظم دستور العراق لعام ٢٠٠٥ القطاع السياحي بصورة مباشرة، الا انه يمكن ملاحظة القواعد العامة التي أوردها في ثنايا نصوص مواده التي لها علاقة في استغلال واستثمار وتطوير هذا القطاع الحيوي. اما البند الدستور الذي اشار الى السفر بكلمة واحدة فهو الذي نص على: (للعراقي حرية التنقل والسفر والسكن داخل العراق وخارجه).

٦- تتوفر في العراق أنواع المنشآت السياحية كافة ، العامة والدينية، وهي بحاجة الى المزيد من الاهتمام والتطوير من خلال تخصيص ميزانية كافيه لها، وتشجيع الاستثمار العالمي والمحلي فيها .

٧- تعد السياحة الدينية من أهم أنواع السياحة الجماهيرية، التي تنفذ سنويا وبأعداد كبيرة جدا تفوق المليون سائح أو حاج أو زائر، لذا فهي تساهم في رفد دخل الدولة من العملات الصعبة .

٨- تعد السياحة الدينية الى المدن المقدسة في العراق، سياحة جليلة وعظيمة، وان زيارة العتبات المقدسة تعتبر جزءا من الشعائر الاسلامية لملايين المسلمين، وهي الشعائر التي ضمنها الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .

٩- يستطيع العراق ان يكون رائدا في مجال السياحة الدينية في العالم، بسبب مكانته التاريخية والحضارية والدينية، وموقعه الجغرافي المميز. ولاشك في ان امتلاكه للكثير من الشواهد الدينية لاتباع ديانات مختلفة، فضلا الى وجود المدن الدينية الاسلامية المقدسة التي اشتهرت بمبانيها التاريخية العريقة وجوامعها ومساجدها وعتباتها

التي يقصدها المسلمون من كافة الدول في المناسبات الدينية المختلفة ، يجعله في طليعة الدول السياحية في العالم .

١٠- من المتوقع ان تزدهر السياحة الدينية في العراق، خاصة بعد زوال النظام السياسي السابق الذي ضيق الخناق على زيارة المدن الدينية المقدسة للعراقيين والاجانب على حد سواء، ومجيء نظام سياسي جديد اطلق السياحة الدينية من اوسع ابوابها وقام بالكثير من المشاريع التطويرية منها مشاريع عملاقة كما في توسيع الروضتين الحسينية والعباسية المطهرة، وغيرها من المشاريع التي تسهل من عملية وصول الزوار وحركتهم واقامتهم وتبضعهم.

١١- أن زيارة أربعينية الإمام الحسين (ع) قد سجلت عام ٢٠١٣، اظهرت تجاوز عدد الزائرين .

١٢ - مليون زائر بينهم أكثر من ٧٥٠ ألف زائر عربي وأجنبي ومن ٧١ بلداً في العالم.

ثانيا-المقترحات :

١- اكمال المنظومة القانونية التي تنظم نشاط السياحة الدينية في العراق على اسس معاصرة لاهميتها الكبيرة في تطوير المنشآت السياحية خاصة والسياحة عامة، وخاصة ان كثير من الدول السياحية نحت باتجاه تشريع الكثير من القوانين التي تنظم النشاط السياحي بموجب دساتيرها الوطنية لتحقيق الاهداف والمصالح المتوخاة منها، فضلا لما تنص عليه تلك الدساتير من مواد عامة.

٢- ايجاد جهاز أو مؤسسة متخصص لتسويق السياحة الدينية وتطويرها والاشراف عليها .

٣- تشجيع القطاع الخاص على تأسيس شركات سياحية وفنادق واسواق ونقل تلبي متطلبات السوق وتطور السياحة الدينية، وتنويع مصادر الطلب الخارجي عليها.

٤- وظيف الخبرات والكفاءات المتخصصة في هذا المجال، لترصين اعمال المؤسسات السياحية عامة ومؤسسات السياحة الدينية خاصة .

٥- تشجيع الطلب على زيارة العتبات المقدسة وتنظيمها لطلبة المدارس والمعاهد والجامعات، في الايام العادية التي تخلو من المناسبات الدينية .

٦- انشاء مدن سياحية قريبة من المدن الدينية المقدسة كما في انشاء مدينة سياحية على بحيرة الرزازة في كربلاء، أو على بحر النجف في مدينة النجف الاشرف .

٧- انشاء مطار كربلاء أو الفرات الأوسط وتوسيع مطار النجف، وذلك لتسهيل وصول الزائرين الى العراق وبأعداد أكبر.

٨- تأهيل وتطوير وتنشيط حركة القطارات الداخلية وربطها بالمدن المقدسة .

٩- تطوير مراقد أبناء وأحفاد الأئمة والعلماء وأولياء الله الصالحين ذات الأبنية الصغيرة المنتشرة في مختلف انحاء العراق، وتسهيل عملية الوصول اليها وجعلها من المناطق السياحية الجديدة.

١٠- زيادة الاهتمام الاعلامي بالمواقع الدينية العراقية من خلال النشرات والاعلاميات والاقراص المرنة والمدمجة وطبع الخرائط اللازمة التي تحدد مواقعها للسياح او الزائرين .

١١- ضرورة انشاء مراكز التسوق الشعبية في المدن المقدسة، تتضمن كافة المرافق والخدمات ومواقف للسيارات فيها، وايجاد الحلول اللازمة لتفادي عرض البضائع على الارصفة والطرقات في المناطق المحيطة بالعتبات المقدسة والتي تسبب في عرقلة سير المشاة وتعطيل حركة سيارات الاسعاف والحريق والخدمات الاخرى وتشويه صورة هذه المدينة الجميلة .

المصادر

اولا-الكتب :

١- زيد منير عبوي، ادارة المنشآت السياحية والفندقية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان – الاردن ، ٢٠٠٨.

٢- د. ماهر عبد العزيز، صناعة السياحة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الاردن ، ٢٠٠٨ .

٣- مصطفى يوسف كافي، صناعة السياحة والأمن السياحي، دار مؤسسة رسلان، دمشق-سوريا، ٢٠٠٩.

٤- د. مرزوق عايد القعيد، د. بركات كامل النمر، د. عادل سعيد الراوي، د. بدر عايد القعيد، د. فيصل الحاج ذيب، مبادئ السياحة، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، ومكتبة الجامعة، الشارقة، ٢٠١١ .

٥- د.مثنى طه الحوري، اسماعيل محمد الدباغ ، اقتصاديات السفر والسياحة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان-الاردن ، ٢٠٠٠ .

٦- د.مثنى طه الحوري، التشريعات والتنظيمات المهنية في صناعة الضيافة -التشريعات والمنظمات السياحية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان -الاردن ، ٢٠١٢ .

٧- د. رؤوف محمد علي الانصاري، السياحة في العراق ودورها في التنمية والاعمار، مطبعة هادي برس، بيروت-لبنان، ٢٠٠٨ .

ثانيا-الدساتير :

٨- دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ ، منشور في الوقائع العراقية ، العدد (٤٠١٢) ، تاريخ : ٢٨ كانون الاول ٢٠٠٥ ، السنة السابعة والاربعون .

ثالثا-القوانين :

٩- قانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ سنة ١٩٦٧ ، نشر في الوقائع العراقية ، العدد ١٤١٧ في ١٩٦٧/٥/٢٩.

١٠- قانون التعديل الاول لقانون المنشآت السياحية رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٧، رقمه ٦٦ صادر بتاريخ ١٩٧٢.

رابعا-الانظمة والتعليمات :

١١- نظام تصنيف المنشآت السياحية رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٨ .

١٢- تعليمات في كيفية ادارة المنشآت السياحية رقم ١ لسنة ١٩٦٩ ، نشرت في الوقائع العراقية العدد ١٧٣١ بتاريخ ١٨ - ٥ - ١٩٦٩ .

١٣- تعليمات قانون المنشآت السياحية الصادر في : ١ / ١ /١٩٧٥ .

خامسا-الموسوعات :

١٤ - الموسوعة الحرة ويكيبيديا ، متاح على الرابط الاتي :

-http://www.wikipidia.org.

سادسا-الانترنت :

١٥- وكالة انباء براثا ، متاح على الرابط الاتي :

- http://www.burathanews.com/news_article_180524.html

١٦- وكالة أهل البيت (ع) للأنباء (أبنا) ، التابعة للمجمع العالمي لأهل البيت (ع) ، متاح على الرابط الاتي :

-http://www.abna.ir/data.asp?lang=2&Id=378685 .